

16912

حكم

باسم الشعب اللبناني

ان محكمة الجنايات في بيروت ،

المؤلفة من القضاة بركان سعد رنيساً و ابراهيم شكر مستشاراً منتدباً وبسام الحاج مستشاراً،

بعد الاطلاع على الأوراق كافة ،

ولدى التدقيق والمذاكرة ،

تبين انه بموجب مضبطة الاتهام الصادرة عن الهيئة الاتهامية في بيروت برقم ٤٧٥ تاريخ ٢٠١٣/٣/٢٦ وادعاء النيابة العامة الاستئنافية في بيروت برقم ٢٠١٣/٤٠٠٠ تاريخ ٢٠١٣/٨/١، أحيل امام هذه المحكمة المتهم :

- علي فؤاد المولى، والدته فطوم، موليد ١٩٨٣، لبناني، رقم السجل ٣٨/حربتا، أوقف غيابياً في ٢٠١٣/٣/٢٣، ونفذت بحقه مذكرة التوقيف الغيابية في ٢٠١٣/١٠/٩، ولا يزال موقوفاً ، لمحاكمته بالجناية المنصوص عليها في المادة ١٢٥ من قانون المخدرات ،

والظنينين :

- أحمد محي الدين أبو علفة، والدته سمر، موليد ١٩٨٥، لبناني، رقم السجل ٢٦٤١/المزرعة، أوقف ادارياً في ٢٠١٣/٢/١٦، ووجاهياً في ٢٠١٣/٣/٢٢، ولا يزال، وتقرّر بتاريخ ٢٠١٤/٢/١٩ تخلية سبيله لقاء كفالة مالية لم يدفعها لغاية تاريخ صدور هذا الحكم ،

- محمد أمين الباشا، والدته سمية، موليد ١٩٨٧، لبناني، رقم السجل ٢٦٨٥/المزرعة، أوقف ادارياً في ٢٠١٣/٢/١٦، ووجاهياً في ٢٠١٣/٣/٢٢، ولا يزال، وتقرّر بتاريخ ٢٠١٤/٣/٣ تخلية سبيله لقاء كفالة مالية لم يدفعها لغاية تاريخ صدور هذا الحكم ، لمحاكمتها بالجنحة المنصوص عليها في المادة ١٢٧ من قانون المخدرات تبعاً للجناية للتلازم ،

وبنتيجة المحاكمة العلنية الوجيهة، تبين ما يلي :

اولاً- في الوقائع :

انه بتاريخ ٢٠١٣/٢/١٤ أوقفت دورية من مكتب شعبة المعلومات في بيروت، الظنينين محمد الباشا وأحمد أبو علفة في محلة طريق الجديدة للاشتباه بهما بتعاطي المخدرات، وسلّمتهما الى فصيلة طريق الجديدة للتحقيق ،

وأفاد الظنين أحمد أبو علفة امام الفصيلة المنكورة أعلاه بموجب المحضر رقم ٣٠٢/٥٦٦، أنه كان يتعاطي المخدرات من مادة حشيشة الكيف منذ حوالي ثلاثة أشهر وأنه كان يستحصل عليها من مخيم صبرا من شخص لا يعرفه ولا يلتقي به إلا نادراً،

وأفاد الظنين محمد الباشا أنه كان يتعاطي المخدرات من مادة حشيشة الكيف وحبوب مخدرة من نوع "ترامال" منذ حوالي الشهرين ،

هامش

٢٤٤٤

٥٥١

٢١

٢٨٧

وقد أجري لهما فحص مخبري، فجاءت نتيجته إيجابية لجهة تعاطيها المخدرات من مادة حشيشة الكيف،

وأنه بتاريخ ٢٠١٣/٢/٢٢ جرى التحقيق معهما من قبل مكتب مكافحة المخدرات المركزي بموجب المحضر رقم ٣٠٢/٤٥٢، فاعترف الظنين محمد الباشا أنه يتعاطى المخدرات من مادة حشيشة الكيف وأنه كان يستحصل عليها من المتهم علي فؤاد المولى المقيم في محلة طريق المطار قرب نزلة الكوكودي، وذلك بواسطة أحد مرّجيه الذي سلمه كمية منها تكفي للّف حوالي عشرة سجاتر، بقيمة عشرين ألف ل.ل.، وأنه كان يتعاطى تلك المادة بمفرده، وأنه لا يعرف ما إذا كان الظنين أحمد أبو علفة من مرّجي المخدرات أو متعاطيها،

واعترف الظنين أحمد أبو علفة بأنه يتعاطى المخدرات من مادة حشيشة الكيف، وأفاد أنه كان يستحصل عليها من داخل مخيم صبرا من شخص يدعى أبو حسن، سوري الجنسية، يبيع أقراص مدمجة على عربة جرّ، لم يتوصل التحقيق الى معرفة كامل هويته،

وأن نتيجة الفحص المخبري المجري لكل من الظنينين جاءت إيجابية لجهة تعاطي مادة حشيشة الكيف، وأن ملفات مكتب مكافحة المخدرات المركزي أظهرت أنه يوجد بحق المتهم علي فؤاد المولى ٢١٢ أسبوعية بجرم الاتجار بالمخدرات وتعاطيها بين العامين ٢٠٠٨ و ٢٠١٣، وهو مطلوب، وأنه يوجد ست أسبقيات بحق الظنين أحمد أبو علفة بجرم تعاطي المخدرات وترويجها من العام ٢٠٠٤ الى العام ٢٠١٢، وأنه يوجد بحق الظنين محمد الباشا أربع أسبقيات بجرم تعاطي المخدرات منذ العام ٢٠٠٦ الى العام ٢٠١١،

وأنه في التحقيق الاستطلاقي، اعترف الظنين أحمد أبو علفة بما أسند اليه، مضيفاً أنه يتعاطى فقط مادة حشيشة الكيف وأنه يستحصل عليها من المدعو أبو حسن، وكرّر الظنين محمد الباشا إفادته الأولية، وتبين أن المتهم توارى عن العدالة خلال مرحلتي التحقيق الأولي والاستطلاقي،

وأنه في الاستجواب التمهيدي اعترف المتهم علي المولى أنه قام بالاتجار بالمخدرات ما بين عامي ٢٠١٠ و ٢٠١٢ بهدف تأمين حاجته من هذه المادة لأجل تعاطيها ولا يعرف أسماء الأشخاص الذين كان يبيعهم المخدرات،

وأنه في الجلسة المنعقدة امام هذه المحكمة بتاريخ ٢٠١٤/٣/٣، أنكر المتهم خلال استجوابه ما أسند اليه مضيفاً أنه لا يقوم بترويج المخدرات إنما يتعاطاها من مادة الحشيشة والكوكابين، وأنه عندما جرى توقيفه، نصحه بعض الأشخاص الموجودين داخل السجن، بالاعتراف لتسهيل اجراءات المحاكمة وعدم تكبيده مشقّات الانتقال للدعاوى، وأنه لا يعرف الظنينين المائلين امامه، وأنه ليس لديه محل إقامة على طريق المطار نزلة الكوكودي، وأنه لم يتردّد الى بيروت منذ العام ٢٠٠٨،

وكرّر الظنينان أحمد أبو علفة ومحمد الباشا إفادتهما السابقة، وأضافا أنهما لا يعرفان المتهم المائل امامهما ولم يسمعا به قبل اليوم،

وترافع ممثل النيابة العامة وطلب تطبيق مواد الاتهام، وترافع وكيل المتهم، الأستاذ محمد العاكوم مدلياً بأن اعتراف المتهم خلال الاستجواب التمهيدي هو غير واقعي نظراً لتضليله من قبل بعض الموقوفين في السجن وبالنظر الى جهل المتهم للقانون وللجراءات القضائية، وأنه لم يتم ضبط اي مواد مخدّرة بحوزة المتهم كما لا يوجد اتصالات هاتفية بينه وبين الظنينين، وخلص الى طلب اعلان براءته، واعطي الكلام الأخير الى المتهم والظنينين، فطلب المتهم البراءة وطلب الظنينان الشفقة والرحمة، وختمت المحاكمة،

ثانياً - في الالة :

تأيدت هذه الوقائع :

- ١- بالادعاء العام ،
- ٢- بالتحقيقات الأولية والاستنطاقية وبمحضر ضبط المحاكمة ،
- ٣- بقرينة توارى المتهم المولى خلال مرحلتي التحقيق الأولي والاستنطاقي ،
- ٤- بأسبقيات المتهم والظنين ،
- ٥- بالنتيجة الإيجابية للفحص المخبري المجري للظنين لجهة تعاطي حشيشة الكيف ،
- ٦- بمجمل اوراق الدعوى ،

ثالثاً - في القانون :

حيث إن المتهم علي فزاد المولى اعترف في الاستجواب التمهيدي أنه قام بالاتجار بالمخدرات ما بين عامي ٢٠١٠ و ٢٠١٢ بهدف تأمين حاجته منها لأجل تعاطيها، ثم تراجع عن اعترافه خلال استجوابه من قبل هذه المحكمة مدلياً بأن اعترافه إنما جاء بناءً لنصيحة بعض الموقوفين في السجن الذين اشاروا اليه بالاعتراف لتسهيل اجراءات المحاكمة وعدم تكيده مشقات الانتقال للدعوى ،

وحيث إن تراجع المتهم عن اعترافه لم يبين على أسباب جدية ولم يترافق مع أدلة مقنعة تبرر الركون اليه في ظل اسبقيات الجرمية في مجال الاتجار بالمخدرات وفي ضوء مدلول أقوال الظنين محمد الباشا بحقه وأيضاً في ضوء فرار المتهم في مراحل سابقة من الدعوى ،

وحيث إن الظنين محمد الباشا أكد في مراحل التحقيق كافة بأنه كان يستحصل على مادة حشيشة الكيف من أحد الأشخاص الذي يدعى علي فزاد المولى، المقيم في محلة طريق المطار قرب نزلة الكوكودي، وذلك بواسطة أحد مروجيه الذي سلمه كمية منها تكفي للف حوالي عشرة سجاير بقيمة عشرين ألف ل.ل. ،

وحيث يكون قد ثبت لهذه المحكمة بما لا يقبل الشك بأن الشخص المقصود بتصريحات الظنين محمد الباشا هو نفسه المتهم علي المولى، وتكون بالتالي الأدلة المتوافرة بحقه كافية لتثبت لهذه المحكمة بشكل قاطع انه أقدم على ترويج المخدرات من مادة حشيشة الكيف، وان فعله لهذه الجهة في الشكل المبين أعلاه وفي باب الوقائع، يشكل الجناية المنصوص عليها في المادة ١٢٦ من قانون المخدرات رقم ٩٨/٦٧٣، ويقتضي تجريمه سنداً لها ،

وحيث إن الظنينين محمد الباشا وأحمد أبو علفة اعترفا في مراحل التحقيق كافة بأنهما أقدم علي تعاطي المخدرات من مادة حشيشة الكيف، وأن الأول كان يستحصل عليها من المتهم بواسطة أحد مروجيه اما الثاني فقد كان يستحصل عليها من داخل مخيم صبرا من شخص يدعى أبو حسن ،

وحيث إن اعتراف الظنينين في مراحل التحقيق كافة، توافق مع نتيجة فحوصاتهما المخبرية التي أظهرت تعاطيها المخدرات من مادة حشيشة الكيف ،

وحيث إنه في ضوء الأدلة المتوافرة بحق الظنينين، ثبت لهذه المحكمة بالدليل القاطع انهما أقدم علي تعاطي المخدرات من مادة حشيشة الكيف، فشكّل فعلهما لهذه الجهة في الشكل المبين أعلاه وفي باب الوقائع، الجنحة المنصوص عليها في المادة ١٢٧ من قانون المخدرات رقم ٩٨/٦٧٣، فيقتضي ادانتها سنداً لها ،

وحيث إنه بالنظر الى اعتراف الظنينين الصريح وبالنظر الى ظروفهما الاجتماعية، فإن المحكمة وبما لها من حق التقدير، ترى منحهما الأسباب التخفيفية سنداً للمادة ٢٥٤ من قانون العقوبات، كما ترى

أيضاً منح المتهم المولى الأسباب التخفيفية سنداً للمادة ٢٥٣ عقوبات ،

لذلك

وبعد الاستماع الى مطالعة ممثل النيابة العامة ،

تحكم بالاجماع :

أولاً - بتجريم المتهم علي فؤاد المولى، المبيّنة كامل هويته في متن الحكم، بجناية المادة ١٢٦ من قانون المخدرات رقم ٩٨/٦٧٣، وبإزالة عقوبة الأشغال الشاقة المؤبدة به مع غرامة خمسين مليون ليرة لبنانية سنداً لها، وبتخفيفه هذه العقوبة سنداً للمادة ٢٥٣ عقوبات الى عقوبة الأشغال الشاقة المؤقتة مدة خمس سنوات والغرامة خمسة ملايين ليرة لبنانية، على أن يحبس يوماً واحداً عن كل خمسٍ وعشرين ألف ليرة لبنانية عند عدم الدفع سنداً للمادة ١٥٩ من قانون المخدرات رقم ٩٨/٦٧٣

ثانياً - بإدانة الظنينين أحمد محي الدين أبو علفة ومحمد أمين الباشا، المبيّنة كامل هويتهما في متن الحكم، بجنحة المادة ١٢٧ من قانون المخدرات رقم ٩٨/٦٧٣، وبحبسهما لمدة سنة ونصف السنة وبتغريمهما مبلغ مليوني ليرة لبنانية سنداً لها، وبتخفيفه هذه العقوبة سنداً للمادة ٢٥٤ عقوبات وجعلها الحبس مدة سنة واحدة مع غرامة قيمتها خمسمائة ألف ليرة لبنانية لكلٍ منهما، على أن يحبس يوماً واحداً عن كل خمسٍ وعشرين ألف ليرة لبنانية عند عدم الدفع سنداً للمادة ١٥٩ من قانون المخدرات رقم ٩٨/٦٧٣ ،

ثالثاً - بتدريك المتهم والظنينين الرسوم والنفقات القانونية .

حكماً وجاهياً صدر وأفهم علناً بحضور ممثل النيابة العامة بتاريخ ٣٠/٤/٢٠١٤

الرئيس / سعد

المستشار المنتدب/ شكر

المستشار / الحاج

الكاتب/دراغام




